

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣١٤ لسنة ٢٠٢٦

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛

وعلى القرار الوزارى المؤرخ ٢١ / ١٠ / ١٩٤٧ بتعيين عدد مكاتب التوثيق ومقر كل منها واختصاصه ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢١ لسنة ٢٠١٤ بإنشاء مأمورية للشهر العقارى والتوثيق بنادى القاهرة الجديدة تتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بشمال القاهرة ويشمل اختصاصها المكونات الإدارية لأقسام شرطة القاهرة الجديدة؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٣٦ لسنة ٢٠٢١ (بالمادة الأولى منه) المتضمنة إنشاء فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق مكتب بريد هايد بارك) يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بشمال القاهرة ويكون مقره داخل مكتب بريد هايد بارك - قسم شرطة التجمع الخامس - محافظة القاهرة ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل الاختصاص بشأنه لفرع توثيق نادى القاهرة الجديدة ؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٨ / ١ / ٢٠٢٦ ؛

قرار:

(المادة الأولى)

ينتهى العمل بالقرار الوزارى رقم ٦٥٣٦ لسنة ٢٠٢١ بشأن إنشاء فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق مكتب بريد هايد بارك) يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بشمال القاهرة .

(المادة الثانية)

يُلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢٦/٢/١

صدر فى ٢٠٢٦/١/١٩

وزير العدل

المستشار/ عدنان فنجرى

